

عمدة القاري

مرسل عروة فلا يحل لك قتله قوله قال ابن عمر هذا موصول بالإسناد الأول وشروع في القصة الثانية وفي حديث جابر ثم جاء النبي ومعه أبو بكر وعمر ونفر من المهاجرين والأنصار وأنا معهم قوله طفق النبي أي جعل قوله ويتقي أي يستر قوله ويختل أي يسمع في خفية وفي حديث جابر رجاء أن يسمع من كلامه شيئاً ليعلم أنه صادق أم كاذب ويقال يختل بسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوق أي يخدعه ليعلم الصحابة حاله في أنه كاهن حيث يسمعون منه شيئاً يدل على كهانته قوله رمزة بفتح الراء وسكون الميم وفتح الزاي وفي (المطالع) قوله فيها رمرمة أو رمزة كذا في البخاري في كتاب الشهادات بغير خلاف وفي الجناز مثله في الأول وفي الآخر رمزة لأبي ذر خاصة وعند النسفي وقال عقيل رمزة وفي كتاب (كيف يعرض الإسلام على الصبي) رمزة وعند البخاري في حديث أبي اليمان عن شعيب رمرمة أو زمزمة وكذا للنسفي في الجناز قال ومعنى هذه الألفاظ كلها متقارب و الزمزمة بالزايين تحريك الشفتين بالكلام قاله الخطابي وقال غيره هو كلام العلوج وهو سكوت بصوت يدار من الخواشيم والحلق لا يتحرك فيه السان ولا الشفتان و الرمرمة بالراء ين صوت خفي بتحريك الشفتين بكلام لا يفهم وأما الزمرة بتقديم الزاي من داخل الفم قوله أي صاف بالصاد المهملة والفاء وزاد في رواية يونس أي صاف هذا محمد وفي حديث جابر فقالت يا عبد الله هذا أبو القاسم قد جاء وكان الراوي عبر باسمه الذي يسمى به في الإسلام وأما اسمه الأول فهو صاف قوله لو تركته أي لو تركت أم ابن صياد ابنها بين هو أي أظهر لنا من حاله ما نطلع به على حقيقة حاله قوله وقال سالم أي ابن عمر هذا أيضاً موصول بالإسناد الأول وشروع في القصة الثالثة و□ أعلم .

. - 971

(باب قول النبي □ لليهود أسلموا تسلموا) .

أي هذا باب فيما ذكر من قول النبي لليهود أسلموا بفتح الهمزة من الإسلام قوله تسلموا بفتح التاء من السلامة أي تسلموا في الدنيا من القتل والجزية وفي الآخرة من العقاب والخلود في النار .
قاله المقبري عن أبي هريرة .

هو سعيد بن أبي سعيد المقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة نسبة إلى المقبرة واشتهر بها سعيد بن أبي سعيد المقبري لسكناه بالقرب من المقبرة وأبو سعيد اسمه كيسن وسيأتي حديثه في الجزية إن شاء الله تعالى .

(باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم) .

أي هذا باب يذكر فيه إذ أسلم قوم من أهل الحرب في دار الحرب والحال أن لهم مالا وأرضين فهي لهم يعني إذا غلب المسلمون عليها فهو أحق بماله وأرضه وفيه خلاف فقال الشافعي وأشهب وسحنون إن الذي أسلم في دار الحرب وبقي فيها ماله وولده ثم خرج إلينا مسلما ثم غزا مع المسلمين بلده أنه قد يحرز ماله وعقاره حيث كان وولده الصغار لأنهم تبع له في الإسلام وقال مالك والليث أهله وماله وولده فيها فيء على حكم البلد وفرق أبو حنيفة بين حكمها إذا أسلم في بلده ثم خرج إلينا فأولاده الصغار أحرار مسلمون وما أودعه مسلما أو ذميا فهو له وما أودعه حربيا فهو وسائر عقاره هنالك فيء وإذا أسلم في بلد الإسلام ثم ظهر المسلمون على بلده فكل ما له فيه فيء لاختلاف حكم الدارين عنده ولم يفرق مالك والشافعي بين إسلامه في داره أو في دار الإسلام .

8503 - حدثنا (محمود) أخبرنا (عبد الرزاق) قال أخبرنا (معمر) عن (الزهري)

عن (علي بن حسين) عن (عمرو بن عثمان بن عفان) عن (أسامة بن زيد) قال قلت يا رسول الله إن أبن تنزل غدا في حجته قال وهل ترك لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة المحصب حيث قاسمت قريش على الكفر وذلك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم أن لا يبايعوهم ولا